

١٣ المقدمة
١٣ أولا - التعريف بالموضوع
١٣ (أ) الضمانات
١٤ ١- ضمانات عامة
١٤ ٢- ضمانات خاصة
١٥ (ب) حق الدفاع
١٥ ١- تعريفه
١٦ ٢- طبيعة حق الدفاع
١٦ ٣- أهمية حق الدفاع
١٧ ٤- نشوء حق الدفاع
١٨ ٥- مصدر حق الدفاع
١٨ ٦- حق الدفاع وحرية الدفاع
١٩ ٧- الموازنة بين حق الدفاع وحق الاتهام
٢٠ (ج) المتهم
٢١ ١- التعريف اللغوي
٢١ ٢- تعريف المتهم اصطلاحا
٢١ - التشريعات العربية
٢١ - في مصر
٢٤ - في الصومال
٢٥ - في العراق
٢٥ - في لبنان
٢٥ - في الأردن
٢٥ - في سوريا

٢٦	- في اليمن
٢٦	- تعريف المتهم في الشريعة الإسلامية
٢٧	- التشريعات الأجنبية
٢٧	- فرنسا
٢٩	- إنجلترا
٣٠	- الولايات المتحدة الأمريكية
٣١	- الاتحاد السوفيتي
٣٣	(د) - القضاء الجنائي
٣٣	١- مرحلة جمع الاستدلالات
٣٤	٢- مرحلة التحقيق الابتدائي
٣٤	٣- مرحلة التحقيق النهائي
		ثانيا- أهمية الموضوع
٣٧	- السبب الأول
٣٧	- السبب الثاني
٣٨	ثالثا - خطة البحث

الباب التمهيدي

٤١		التطور التاريخي لضمانات حق الدفاع
----	--	-----------------------------------

الفصل الأول

٤٣		ظهور حق الدفاع في الشرائع القديمة
٤٤	المبحث الأول: حق الدفاع في الشرائع البدائية والمدنية القديمة
٤٤	المطلب الأول: - حق الدفاع في المجتمعات البدائية والقبلية

٤٥ المطلب الثاني: حق الدفاع عند الفراعنة

٤٦ المطلب الثالث- حق الدفاع عند الإغريق

٤٨ المطلب الرابع: حق الدفاع عند الرومان

٤٩ المبحث الثاني : حق الدفاع في الشريعة الإسلامية

٥٦ - أهم ضمانات حق الدفاع في الشريعة الإسلامية

٥٦ أولا - عدالة المحاكمة

٥٨ ثانيا - استقلال القضاء

٦٠ ثالثا - علانية المحاكمة

٦١ رابعا - حق المتهم في سماع أقواله

الفصل الثاني

تطور حق الدفاع في التشريعات الحديثة

٦٧ المبحث الأول: حق الدفاع وحقوق الإنسان

٦٨ المطلب الأول: حق الدفاع وحقوق الإنسان على الصعيد العالمي

..... الفرع الأول: حق الدفاع في إعلانات حقوق الإنسان العالمية والاتفاقيات الدولية

٦٨ أولا - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

٧٠ ثانيا- الاتفاقية الدولية في شأن الحقوق المدنية والسياسية

٧٣ الفرع الثاني- حق الدفاع في الوثائق الإسلامية لحقوق الإنسان

..... أولا - الوثيقة الأولى: مشروع وثيقة حقوق الإنسان مقدمة لمنظمة المؤتمر الإسلامي

٧٣ ثانيا - الوثيقة الثانية: البيان العالمي عن حقوق الإنسان في الإسلام

٧٦ المطلب الثاني: حق الدفاع وحقوق الإنسان على النطاق الإقليمي الدولي

٧٦ أولا - الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية

٧٨ ثانيا - الاتفاقية الأمريكية لحقوق الإنسان

- ٨٠ ثالثا- الاتفاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب
- ٨١ **المطلب الثالث : حق الدفاع وحقوق الإنسان على مستوى الدول العربية.**
- ٨١ أولا - مشروع اتفاقية عربية لحقوق الإنسان
- ثانيا - مشروع مبادئ حول توقيف ومعاملة الأشخاص خلال حالة الطوارئ
- ٨٢ ثالثا - مشروع الميثاق العربي لحقوق الإنسان
- ٨٣ رابعا - مشروع ميثاق حقوق الإنسان والشعب في الوطن العربي
- ٨٤ خامسا- الوثيقة الخضراء الكبرى لحقوق الإنسان في عصر الجماهير
- ٨٤ **المبحث الثاني: حق الدفاع في التشريعات الحديثة.**
- ٨٦ **المطلب الأول : حق الدفاع في الدساتير والقوانين الأساسية.**
- ٨٦ أولا - الدساتير التي نصت على حق الدفاع بشكل عام
- ٨٧ ثانيا - الدساتير التي نصت على حق الدفاع وحق الاستعانة بمحام
- ٨٧ ثالثا - الدساتير التي اكتفت بالنص على حق الاستعانة بمحام
- ٨٨ رابعا - الدساتير التي خلت من النص على حق الدفاع
- ٨٨ - حل مشكلة التناقض بين النص والواقع
- ٩٢ أ- المجتمع الصالح
- ٩٢ ب- الرقابة الدستورية
- ٩٣ ج- القاضي الجنائي العادل
- ٩٥ **المطلب الثاني : حق الدفاع في القوانين الداخلية.**
- ٩٦ **الفرع الأول: حق الدفاع في القوانين العربية**
- ٩٧ أولا - القانونان المصري والليبي
- ٩٧ ثانيا - قوانين الدول العربية الأخرى
- ٩٨ **الفرع الثاني: حق الدفاع في القوانين الأجنبية**
- ١٠٠ أولا- القانون الفرنسي

- ١.١ ثانيا - القانون الأنجلو أمريكي
١.١ ثالثا - القانون السوفيتي

القسم الأول

- ١.٣ حق المتهم في العلم بالتهمة

الباب الأولى

- ١.٤ حق المتهم في الاخطار بالتهمة في مرحلة التحقيق الابتدائي

الفصل الأول

- ١.٧ إحاطة المتهم بالتهمة وأدلة الاتهام

الفصل الثاني

- ١٢١ اخطار المتهم بالأوامر القضائية المتعلقة بالتحقيق.

الباب الثاني

- ١٢٥ حق المتهم في الإحاطة بالتهمة في مرحلة التحقيق النهائي.

الباب الثالث

- ١٥٣ حق المتهم في الإلمام بكل جوانب الدعوى

الفصل الأول

- ١٥٥ حق المتهم في حضور الإجراءات

- ١٥٦ **المبحث الأول:** حق المتهم في حضور إجراءات التحقيق الابتدائي

- ١٦٠ - القوانين العربية التي أخذت بمبدأ إجراء التحقيق في حضور المتهم

- ١٦٠ - القانون الكويتي
- ١٦١ - القانون العراقي
- ١٦٢ - القانون السوداني
- ١٦٣ - القانون اليمني
- - القوانين العربية التي تحفظت على مباشرة بعض إجراءات التحقيق في
- ١٦٦ حضور المتهم
- ١٦٦ - القانون اللبناني
- ١٦٦ - القانون الجزائري
- ١٦٧ أبرز نقطتين في حضور المتهم إجراءات التحقيق:
- ١٦٧ - الأولى : نطاق العلانية.
- ١٦٨ - الثانية: فاعلية الحضور.
- ١٦٩ موقف المشرع الأجنبي
- ١٦٩ - فرنسا.
- ١٧٠ - إنجلترا.
- ١٧٠ - الاتحاد السوفيتي
- ١٧١ المبحث الثاني : حق المتهم في حضور إجراءات التحقيق النهائي (المحاكمة)
- ١٧٩ - أهم استثناءين من مبدأ علانية المحاكمة.
- ١٧٩ أولا - سرية الجلسة بناء على قرار من المحكمة
- ١٨١ ثانيا - سرية الجلسة بناء على نص من القانون
- ١٨٤ - فاعلية حضور المتهم في التحقيق النهائي
- ١٨٥ - موقف المشرعين المصري والليبي من حضور المتهم
- ١٨٥ - موقف المشرع العربي من حضور المتهم
- ١٩١ - موقف المشرع الأجنبي من حضور المتهم
- ١٩١ - في فرنسا.

- ١٩٣ في الولايات المتحدة الأمريكية -
- ١٩٤ في إنجلترا -
- ١٩٥ في الاتحاد السوفيتي -
- ١٩٦ موقف الشريعة الإسلامية من حضور المتهم

الفصل الثاني

- ٢٠٥ حق المتهم في الإطلاع على ملف التحقيق
- ٢٠٦ المبحث الأول: حق محامي المتهم في الإطلاع
- ٢٠٨ المبحث الثاني : حق المتهم نفسه في الإطلاع

الفصل الثالث

- ٢١١ حق المتهم في شفوية المرافعة.
- ٢١٢ المبحث الأول: مبدأ شفوية المرافعة.
- ٢٢٩ المبحث الثاني : استثناءات مبدأ شفوية المرافعة.
- ٢٢٩ أولاً - محضر جمع الاستدلالات
- ٢٣٠ ثانياً - تعذر سماع الشاهد.
- ٢٣١ ثالثاً- قبول المتهم أو المدافع عنه الاكتفاء بتلاوة أقوال الشاهد.
- رابعاً - عدم تذكّر الشاهد الواقعة أو تعارض شهادته في الجلسة مع شهادته السابقة.
- ٢٣٣
- ٢٣٤ خامساً - غياب المتهم رغم تكليفه بالحضور.
- ٢٣٥ سادساً- اعتراف المتهم.
- ٢٣٧ سابعاً- أمام المحاكم الأستئنافية.

القسم الثاني

٢٤١

حق المتهم في إبداء دفاعه

الباب الأول

٢٤٣

حق المتهم في الدفاع الشخصي

الفصل الأول

٢٤٥

حق المتهم في الاستجواب

٢٤٦ المبحث الأول : تعريف الاستجواب وبيان طبيعته

٢٤٦ أولاً- تعريف الاستجواب

٢٥٠ ثانيا- طبيعة الاستجواب

٢٥١ أ- استجواب المتهم بوصفه إجراء تحقيق

٢٥٣ ب- استجواب المتهم باعتباره وسيلة دفاع

٢٥٩ المبحث الثاني، ضمانات الاستجواب

٢٦٠ أولاً- صفة القائم بالاستجواب

٢٦٦ ثانيا- دعوة محامي المتهم للحضور

٢٦٧ - شروط دعوة المحامي للحضور

٢٦٧ أ- أن تكون الواقعة جنائية

ب- ألا تكون الجريمة في حالة تلبس أو في حالة من السرعة التي يخشى

٢٦٨ معها ضياع الأدلة

٢٦٩ ج- أن يكون للمتهم محام

ثالثاً- تمكين محامي المتهم من الإطلاع على أوراق التحقيق قبل

٢٧٦ الاستجواب

٢٨٣ رابعاً- سلامة إرادة المتهم عند استجوابه

- أ- المؤثرات الأدبية : ٢٩
- ١- الوعد ٢٩
- ٢- التهديد ٢٩٢
- شرطا التهديد المبطل للاعتراف : ٢٩٤
- الشرط الأول : صدور التهديد بناء على سبب غير مشروع ٢٩٤
- الشرط الثانى : أن يؤدي التهديد مباشرة إلى اعتراف المتهم ٢٩٦
- ٣- تحليف المتهم اليمين ٢٩٧
- ٤- استعمال وسائل الحيلة والخداع ٣٠٠
- أهم حالتين من التدليس : ٣٠١
- الحالة الأولى : الاستماع خلسة إلى المحادثات التليفونية ٣٠١
- مناقشة مشروعية الدليل فى حالة الإدانة أو البراءة ٣٠٧
- الحالة الثانية : التسجيل الصوتى خلسة لأقوال المتهمين ٣١٧
- ٥ - استخدام جهاز كشف الكذب ٣٢٢
- ب) المؤثرات المادية ٣٢٩
- ١- استعمال العنف ٣٢٩
- ٢- إرهاب المتهم بالاستجواب المطول ٣٢٩
- ٣- استعراق الكلاب الشرطة ٣٣٠
- ٤- تنويم المتهم مغناطيسياً ٣٣١
- ٥- استخدام التحليل التخديرى ٣٣٣

الفصل الثانى

حق المتهم فى الكلام أو الصمت أو الكذب

- ٣٤١ المبحث الأول ، حق المتهم فى حرية الكلام ٣٤٢
- ٣٤٢ المطلب الأول ، حق المتهم فى المساهمة فى الإثبات ٣٤٢

- ٣٤٣ أولا - تعاون المتهم مع سلطة الاتهام فى الإثبات
- ٣٤٤ ثانيا- تعاون المتهم والاتهام على عبء إثبات طرق الدفاع .
- ٣٤٤ أ) الاتجاه الفقى
- ٣٤٥ ب) موقف القضاء
- ٣٥٢ المطلب الثانى : حق المتهم فى تقديم الطلبات وإبداء الدفوع
- ٣٥٣ - الفرع الأول المقصود بالطلبات والدفوع وبيان أنواعها
- ٣٥٣ أولا- المقصود بالطلبات والدفوع
- ٣٥٣ أ) فى قانون المرافعات
- ٣٥٥ ب) فى قانون الإجراءات الجنائية
- ٣٥٧ ثانيا- أنواع الدفوع والطلبات
- ٣٥٧ أ) أنواع الدفوع
- ٣٥٧ ١- تقسيم الدفوع من حيث القانون الذى يحكمها
- ٣٥٧ النوع الأول : الدفوع المتعلقة بقانون العقوبات
- ٣٥٨ النوع الثانى : الدفوع المتعلقة بقانون الإجراءات الجنائية
- ٣٦٠ ٢- تقسيم الدفوع من حيث طبيعتها
- ٣٦٠ - الدفوع الموضوعية والدفوع الشكلية
- ٣٦٢ - الدفوع القانونية والدفوع الواقعية والدفوع المختلطة
- ٣٦٤ ٣- تقسيم الدفوع من حيث الأهمية
- ٣٦٤ - الدفوع الجوهرية
- ٣٦٤ - الدفوع غير الجوهرية
- ٣٦٤ ٤- تقسيم الدفوع من حيث الهدف منها
- ٣٦٤ - الدفوع المتعلقة بالنظام العام
- ٣٦٥ - الدفوع المتعلقة بمصلحة الخصوم
- ٣٦٧ ب) أنواع الطلبات

- ٣٦٧ ١- تقسيم الطلبات إلى جوهرية وغير جوهرية
- ٣٦٧ - الطلب الجوهرى
- ٣٦٧ - الطلب غير الجوهرى
- ٣٦٨ ٢- التقسيمات الأخرى للطلبات
- ٣٦٨ - تقسيم الطلبات إلى طلبات جازمة وطلبات غير جازمة
- ٣٦٩ - تقسيم الطلبات إلى طلبات منتجة وطلبات غير منتجة
- ٣٧٠ - تقسيم الطلبات إلى طلبات جدية وطلبات غير جدية
- ٣٧١ **الفرع الثانى: الشروط اللازمة لقبول الطلبات والدفع**
- ٣٧٢ أولاً - أن يكون الطلب أو الدفع مقدماً بالشكل الذى يتطلبه القانون
- ٣٧٢ (أ) إثارة الطلب أو الدفع على وجه ثابت فى الأوراق
- ٣٧٢ (ب) إثارة الطلب أو الدفع فى مرحلة المحاكمة
- ٣٧٣ (ج) إثارة الطلب أو الدفع فى ميعاده المحدد
- ٣٧٥ ثانياً - أن يكون الطلب أو الدفع مقدماً بشكل واضح ورازم
- ٣٧٧ ثالثاً- أن يكون الطلب أو الطلب منتجاً فى الدعوى
- - **الفرع الثالث . الأثر المترتب على توافر الشروط اللازمة للطلبات**
- ٣٧٨ والدفع
- ٣٧٨ أولاً : التزام المحكمة بالرد
- ٣٨١ ثانياً: شرط التزام المحكمة بالرد
- ٣٨٥ **المبحث الثانى : حق المتهم فى التزام الصمت أو الإلتجاء إلى الكذب**
- ٣٨٦ **المطلب الأول: حق المتهم فى التزام الصمت**
- ٣٨٧ أولاً - موقف التشريعات المختلفة من حق المتهم فى الصمت
- ٣٨٨ (أ) التشريعات الى تقر هذا الحق صراحة
- ٣٨٨ ١- التشريع الفرنسى
- ٣٨٨ ٢- التشريع الإيطالى

٣- التشريع الألماني ٣٨٩

٤- التشريعات الأنجلو أمريكية ٣٨٩

٥- بعض التشريعات العربية ٣٩٠

(ب) التشريعات التي تقر هذا الحق ضمناً ٣٩١

(ج) التشريعات التي لا تعترف بهذا الحق ٣٩٣

ثانياً - مذهب القضاء وحق المتهم في الصمت ٣٩٤

ثالثاً - تقدير الفقهاء لحق المتهم في الصمت ٣٩٦

المطلب الثاني : حق المتهم في الإلتجاء إلى الكذب ٤٠٠

أولاً - حق المتهم في الكذب في ميزان القضاء ٤٠١

ثانياً - حق المتهم في الكذب في تقدير الفقهاء ٤٠٣

الباب الثاني

حق المتهم في الاستعانة بمحام

٤٠٧ ✓

الفصل الأول

حق المتهم في الاستعانة بمحام في مرحلة التحقيق الابتدائي

٤١١ ✓

المبحث الأول : موقف التشريعات المختلفة من الاستعانة بمحام في التحقيق

٤١٢

..... الابتدائي

٤١٢

.....-الاتجاه التشريعي الأول

٤١٤

.....-الاتجاه التشريعي الثاني


٤١٥

.....-الاتجاه التشريعي الثالث

٤١٩ ✓

.....المبحث الثاني : دور المحامي في التحقيق الابتدائي

الفصل الثانى



- ✓ حق المتهم فى الاستعانة بمحام فى مرحلة التحقيق النهائى الشعبية الانتخابية
- المبحث الأول: حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام المحكم العادية
- المطلب الأول: حق المتهم فى الاستعانة بمحام فى الجنح والمخالفات ٤٢٥
- المطلب الثانى: حق المتهم فى الاستعانة بمحام فى الجنايات ٤٢٩
- ٤٣٢ - شرطاً إيجاب حضور محام مع كل متهم بجناية .
- الشرط الأول: أن تكون الدعوى مقامة عن جناية محالة إلى محكمة
- ٤٣٢ الجنايات
- ٤٣٤ - الشرط الثانى: أن يكون المتهم بجناية حاضراً أثناء المحاكمة .
- المبحث الثانى: حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام المحاكم الخاصة
- ٤٣٧ والاستثنائية .
- المطلب الأول: حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام المحاكم الخاصة . ٤٣٩
- ٤٤٠ **الفرع الأول:** حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام محاكم الأحداث .
- ٤٤٣ الفرع الثانى: حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام المحاكم العسكرية .
- ٤٤٩ الفرع الثالث: حق المتهم فى الاستعانة بمحام أمام المحاكم الشعبية .
- ٤٥٨ المطلب الثانى: استعانة المتهم بمحام أمام المحاكم الاستثنائية .
- ٤٦٠ مناقشة حق المتهم فى الاستعانة بمحام فى الشريعة الإسلامية .
- ٤٦٧ أولاً- نظام الوكالة بالخصومة فى الشريعة الإسلامية .
- ٤٦٨ - المسألة الأولى: حكم إثبات الوكالة بالخصومة .
- ٤٦٨ - المسألة الثانية: حكم رضا الخصم عن التوكيل بالخصومة .
- المسألة الثالثة: حكم توكيل المتهم من يدفع عنه الحد والقصاص
- والتعزيز . ٤٦٢
- المسألة الرابعة: حكم إقرار الوكيل بالخصومة عن موكله . ٤٧٣
- ثانياً: حكم المحاماة فى الشريعة الإسلامية . ٤٧٥
- الخاتمة . ٤٨١
- المراجع . ٥٠٩